

# الذِي

فِي حَدِيثِ الْأَحَادِ

(الْمَذْهُورُ - الْعَزِيزُ - الْغَرِيبُ)

تألِيفُ

ابْنُ الْحَسِينِ ابْنِ حَسِينٍ ابْنِ عَلَى الْعَرْبِيِّ الْأَشْرِقِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ



# جُرْحُوقُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظةٌ

الطبعة الأولى

٢٠٢٤ هـ ١٤٤٦



مكتبة  
أَهْلُ الْحَدِيثِ

ملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel\_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

# الذِكْرُ وَ

فِي حَدِيثِ الْأَحَادِ

(الْمَشْهُورُ - الْعَزِيزُ - الْغَرِيبُ)

تألِيفُ

ابْنُ الْحَسِينِ عَلَى بْنِ حَسِينِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَزِيزِ الْمَشْهُورِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### تَعْرِيفُ الْأَحَادِ<sup>(١)</sup>:

لُغَةً: جَمْعُ أَحَدٍ، بِمَعْنَى: الْوَاحِدِ، وَخَبْرُ الْوَاحِدِ هُوَ: مَا يُرْوِيهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ.  
وَاصْطِلَاحًا: هُوَ مَا لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ الْمُتَوَاتِرِ.

### \* أَقْسَامُ خَبْرِ الْأَحَادِ:

يَنْقَسِمُ خَبْرُ الْأَحَادِ بِاعْتِبَارِ عَدْدِ طُرُقِهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَهِيَ:

(١) الْمَشْهُورُ.

(٢) الْعَزِيزُ.

(٣) الْغَرِيبُ.

وَيَنْقَسِمُ خَبْرُ الْأَحَادِ بِاعْتِبَارِ قُوَّتِهِ وَضَعْفِهِ إِلَى قِسْمَيْنِ:

(١) مَقْبُولٍ.

(٢) مَرْدُودٍ.

### \* حُكْمُ الْأَحَادِ:

(١) انظر: «الكتابية في معرفة أصول علم الرواية» للخطيب البغدادي (ج ١ ص ١٠٨)، و«المختصر في أصول علم الحديث» لابن النفيس (ص ٥٨٧)، و«الخلاصة في معرفة الحديث» لطبيبي (ص ٣٢)، و«نظم نخبة الفنون» للشمني (ص ٦)، و«نتيجة النظر في نخبة الفنون» له (ص ٧٣)، و«حاشية على شرح نخبة الفنون» لابن قطلوبغا (ص ٣٣).

يُفِيدُ الْعِلْمَ عَلَى الصَّحِيحِ، وَهُوَ حُجَّةٌ فِي الْعَقَائِدِ، وَالْأَحْكَامِ، وَيَحِبُّ قَبْوُلُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ.

\* تَفْصِيلُ أَقْسَامِ خَبْرِ الْأَحَادِ؛ بِاعتِبَارِ عَدِ طُرُقِهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

(١) الْمَشْهُورُ<sup>(١)</sup>:

- (١) انظر : «مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْحَاكِمِ (ص ٤٣٠)، وَ«مَا لَا يَسَعُ الْمُحَدِّثَ جَهْلُهُ» لِلْمِيَاضِي (ص ١١)، «تُحْفَةُ الْأَخْيَارِ فِي بَيَانِ أَقْسَامِ الْأَخْبَارِ» لِابْنِ الْمُؤَيَّدِ (ص ١٢١)، وَ«مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّالِحِ (ص ٢٦٥)، وَ«الْتَّقْرِيبُ وَالتَّيسِيرُ لِمَعْرِفَةِ سُنْنَ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٨٥)، وَ«إِرْشَادُ طَلَابِ الْحَقَائِقِ إِلَى مَعْرِفَةِ سُنْنَ خَيْرِ الْخَلَائِقِ» لَهُ (ص ١٥١)، وَ«الْمُخْتَصَرُ فِي أُصُولِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ النَّفِيسِ (ص ٥٩٠)، وَ«أَفْصَى الْأَمْلِ وَالسُّولِ فِي عِلْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ» لِلْخُوَيْيِّ (ص ٢١٨)، وَ«مَنْظُومَةُ غَرَامِيِّ صَحِيحٌ» لِلْإِشْبِيلِيِّ (ص ٢٤)، وَ«رَوَالُ التَّرَحُّ في شُرْحِ مَنْظُومَةِ ابْنِ فَرِحٍ» لِعِزِّ الدِّينِ ابْنِ جَمَاعَةَ (ص ٧٠)، وَ«شُرْحُ قَصِيْدَةِ ابْنِ فَرِحٍ» (ص ١٣٨)، وَ«حَاشِيَّةُ عَلَى شُرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلْفَرَاغِيِّ (ص ١٩٦)، وَ«الْإِفْتَرَاحُ فِي بَيَانِ الْاِصْطَلَاحِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ (ص ٤٠٨)، وَ«رُسُومُ التَّحْدِيثِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْجَعْبَرِيِّ (ص ٢٦)، وَ«الْمَهَنَّلُ الرَّوَيِّ» فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبِيِّيِّ لِابْنِ جَمَاعَةِ الْكِتَابِيِّ (ص ٥٥)، وَ«الْخُلَاصَةُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلْطَّبِيعِيِّ (ص ٥٤)، وَ«الْكَافِيُّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلتَّبَرِيزِيِّ (ص ٢٨٣)، وَ«إِصْلَاحُ كِتَابِ ابْنِ الصَّالِحِ» لِمُغَلَّطَاهِيِّ (ص ١٩٢)، وَ«الْمُسْتَخَبُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ (ص ١١٦)، وَ«الْخِتَارُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرِ (ص ٣٠)، وَ«النُّكَّتُ عَلَى مُقَدَّمَةِ ابْنِ الصَّالِحِ» لِلْزَّرَكَشِيِّ (ج ١ ص ٤٤٣)، وَ«الْمُقْنَعُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُلَقَّنِ (ص ٤٢٧)، وَ«النَّذِيرَةُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص ١١)، وَ«مَحَاسِنَ الْاِصْطَلَاحِ» لِلْبَلْقَنِيِّ (ص ٤٥١)، وَ«الْتَّبَصَرَةُ وَالنَّذِيرَةُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعَرَافِيِّ (ص ٢٨٦)، وَ«الْمُخْتَصَرُ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلْجُرْجَانِيِّ (ص ٣٢)، وَ«نَطْمَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلشَّمُونِيِّ (ص ٦)، وَ«تَبِيَّحَةُ النَّظرِ فِي نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص ٦٦)، وَ«الْهِدَايَةُ فِي عِلْمِ الرَّوَايَةِ» لِابْنِ الْجَزَرِيِّ (ص ٨)، وَ«جَوَاهِرُ الْأُصُولِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ» لِمُحَمَّدِ الْفَارِسِيِّ (ص ٥١)، وَ«تَقْيِيْحُ الْأَنْظَارِ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْأَثَارِ» لِابْنِ الْوَزِيرِ (ص ٢٥١)، وَ«عُقُودُ الدُّرَرِ فِي عُلُومِ الْأَثَارِ» لِابْنِ نَاصِرِ

\* تعرِيفُهُ:

**لُغَةً:** هُوَ اسْمٌ مَفْعُولٍ مِنْ (شَهَرَتُ الْأَمْرُ) إِذَا أَعْلَمَتُهُ وَأَظْهَرْتُهُ.

الَّذِينَ الدَّمْشَقِيُّ (ص ٨٦)، وَ(نُجْبَةُ الْفِكِّرِ) لابْنِ حَبْرٍ (ص ١٦)، وَ(نُزْهَةُ النَّظَرِ) في تَوْضِيحِ نُجْبَةِ الْفِكِّرِ لَهُ (ص ٩٢)، وَ(الْعَالِيَ الرُّشْبَةُ) في شَرْحِ نَطْمِ النُّخْبَةِ لِتَقَيِّ الدِّينِ الشُّمُمِيِّ (ص ٥٠)، وَ(خَاتِيَّةً عَلَى شَرْحِ نُجْبَةِ الْفِكِّرِ) لابْنِ قُطْلُوبُغاً (ص ٣٣)، وَ(شَرْحُ الْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ) في عُلُومِ الْحَدِيثِ لِلْعَيْنِيِّ (ص ٢٨٩)، وَ(شَرْحُ التَّقْرِيبِ وَالتَّبَيِّنِ لِمَعْرِفَةِ سُنَّتِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لِلسَّخَاوِيِّ (ص ٤١٨)، وَ(النُّكَّتُ الْوَفِيقَةُ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ) لِلْبِقَاعِيِّ (ج ٢ ص ٤٢٦)، وَ(فَتْحُ الْمُغِيَثِ بِشَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ الْحَدِيثِ لِلْعِرَاقِيِّ) لِلسَّخَاوِيِّ (ج ٣ ص ٣٨١)، وَ(الْتَّوْضِيحُ الْأَبَهَرُ لِتَذْكِرَةِ ابْنِ الْمُلْقَنِ عَلَى الْأَثَرِ) لَهُ (ص ٤٩)، وَ(الْغَایَةُ فِي شَرْحِ الْهَدَایةِ فِي عِلْمِ الرَّوَايَةِ) لَهُ (ج ١ ص ٢٣٦)، وَ(بُلْغَةُ الْحَثِيثِ إِلَى عِلْمِ الرَّوَايَةِ) لابْنِ الْمُبَرِّدِ (ص ٤٢)، وَ(شَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ) في عُلُومِ الْحَدِيثِ، لِجَلَالِ الدِّينِ السُّبُوطِيِّ (ص ٢٦٧)، وَ(فَتْحُ الْأَبَاقِيِّ بِشَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ) لِزَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ (ج ٢ ص ١٥٠)، وَ(قَفْوُ الْأَثَرِ) في صَفْوَةِ عِلْمِ الْأَثَرِ لابْنِ الْحَبَّبِيِّ (ص ٤٦)، وَ(خُلاصَةُ الْفِكِّرِ شَرْحُ الْمُخَصَّصِ) في مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ لِلشَّشْسُورِيِّ (ص ١٠٢)، وَ(شَرْحُ نُجْبَةِ الْفِكِّرِ) في مُصْطَلَحِ حَاتَّاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ لِلْمُلْمَلَ عَلَيِّ الْفَارِيِّ (ص ١٩٢)، وَ(الْيَوْاقيَتُ وَالدَّرَرُ فِي شَرْحِ نُجْبَةِ ابْنِ حَبْرٍ) لِلْمُنَانِوِيِّ (ج ١ ص ٢٧١)، وَ(قَضَاءُ الْوَطَرِ) شَرْحُ نُزْهَةِ النَّظَرِ في تَوْضِيحِ نُجْبَةِ الْفِكِّرِ في مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ لِلْقَانِيِّ (ج ١ ص ٤٨٣)، وَ(مُقْدَمَةً) في أُصُولِ الْحَدِيثِ لِلَّدَهَلَوِيِّ (ص ٨١)، وَ(الْمَنْظُومَةُ الْبِيَقُونِيَّةُ) لِلْبِيَقُونِيِّ (ص ١٩)، وَ(تَلْقِيَةُ الْفِكِّرِ بِشَرْحِ مَنظُومَةِ الْأَثَرِ) لِلْحَمْوَيِّ (ص ٧٣)، وَ(صَفْوَةُ الْمُلْحِ) بِشَرْحِ مَنظُومَةِ الْبِيَقُونِيِّ في فَنِّ الْمُصْطَلَحِ لابْنِ الدَّمِيَاطِيِّ (ص ١١١)، وَ(تَوْضِيحُ الْأَفْكَارِ لِمَعَانِي تَقْيِحِ الْأَنْتَارِ) لِلصَّنْعَانِيِّ (ج ٤ ص ١٢٦)، وَ(قَصَبُ السُّكَّرِ نَظَمُ نُجْبَةِ الْفِكِّرِ) لَهُ (ص ٤٧٥)، وَ(إِسْبَالُ الْمَطَرِ) عَلَى قَصَبِ السُّكَّرِ لَهُ أَيْضًا (ص ٣٠)، وَ(الْقَلَائِدُ الْعَنْبَرِيَّةُ) عَلَى الْمَنْظُومَةِ الْبِيَقُونِيَّةِ لِلَّزَّبِيدِيِّ (ص ٤٥)، وَ(قَوْاعِدُ التَّحْدِيدِ) مِنْ فُوْنِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ لِلْقَاسِمِيِّ (ص ١٢٤)، وَ(اللُّؤْلُؤُ الْمَكْنُونُ فِي أَحْوَالِ الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ) لِحَافِظِ الْحَكَمِيِّ (ص ٤)، وَ(دَلِيلُ أَرْبَابِ الْفَلَاحِ لِتَحْقِيقِ فَنِّ الْاِصْطَلَاحِ) لَهُ (ص ٤٩).

**اصطلاحًا على الصحيح:** ما رواه ثلاثة فأكثر في كُل طبقات السندي ما لم يصل إلى حد التواتر.

وهذا هو: «المشهور الإصطلاح»، ويطلق بعضهم عاليه: «المستفيض».

### \* الكلام على المشهور غير الإصطلاحِ:

أما بالنسبة للمشهور غير الإصطلاح: فيراد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعبّر؛ فيشمل: (١) ما له إسناد واحد. (٢) وما له أكثر من إسناد. (٣) وما لا يوجد له إسناد أصلًا.

### \* أنواع المشهور غير الإصطلاحِ:

له أنواع كثيرة، أشهرها:

(١) مشهور بين أهل الحديث.

(٢) مشهور بين الفقهاء.

(٣) مشهور بين النحاة.

(٤) مشهور بين العام.

### \* الكلام على المستفيضِ:

تعريفه:

لغة: اسم فاعل، من «استفاض» مُستقِرٌ من فاض الماء، وسمى بذلك؛ لانتشاره.

واصطلاحًا: اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال، وهي:

القول الأول: هو مرادف للمشهور.

**الْقَوْلُ الثَّانِي:** هُوَ أَخْصُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ يُشْرَطُ فِي الْمُسْتَفِيضِ أَنْ يَسْتَوِي طَرَفَا إِسْنَادِهِ، وَلَا يُشْرَطُ ذَلِكَ فِي الْمَسْهُورِ.

**الْقَوْلُ التَّالِثُ:** هُوَ أَعَمُ مِنْهُ، أَيْ هُوَ عَكْسُ الْقَوْلِ الثَّانِي.

### \* حُكْمُ الْمَسْهُورِ:

الْمَسْهُورُ مِنْهُ الصَّحِيحُ، وَمِنْهُ الْحَسَنُ، وَمِنْهُ الْضَّعِيفُ، وَمِنْهُ الْمَوْضُوعُ، وَيَتَبَيَّنُ

ذَلِكَ بَعْدَ الْبَحْثِ.

### (٢) الْعَزِيزُ<sup>(١)</sup>:

- (١) انظر: «مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّالِحِ (ص ٢٦٥)، و«التَّقْرِيبُ وَالتَّيسِيرُ لِمَعْرِفَةِ سُنَّتِ الْبَشِيرِ الْذَّدِيرِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٨٦)، و«إِرْشَادُ طَلَابِ الْحَقَّاقِ إِلَى مَعْرِفَةِ سُنَّتِ خَيْرِ الْخَلَائِقِ» لَهُ (ص ١٥٣)، و«أَفْصَنِ الْأَمْلِ وَالسُّولِ فِي عِلْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ» لِلْخُوَّاَيِّ (ص ٢٢٣)، و«مَنْظُومَةُ غَرَامِيِّ صَحِيحٌ» لِلْإِشْبِيلِيِّ (ص ٢٤)، و«زَوَالُ التَّرَحِ فِي شِرْحِ مَنْظُومَةِ ابْنِ فَرَحٍ» لِعِزِيزِ الدِّينِ ابْنِ جَمَاعَةِ (ص ٧٠)، و«شِرْحُ قَصِيْدَةِ ابْنِ فَرَحِ الإِشْبِيلِيِّ» غَرَامِيِّ صَحِيحٌ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِيِّ (ص ١٠٣)، و«خَاشِيَّةُ عَلَى شِرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص ١٣٨)، و«خَاشِيَّةُ عَلَى شِرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلْقَرَافِيِّ (ص ١٩٦)، و«الْإِقتِرَاحُ فِي بَيَانِ الْاِصْطَلَاحِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِدَدِ (ص ٤٠٧)، و«رُسُومُ التَّحْدِيدِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْجَعْبَرِيِّ (ص ٢٧)، و«الْمَنْهَلُ الرَّوَيِّ فِي مُخْتَصِّرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبِيِّيِّ» لِابْنِ جَمَاعَةِ الْكَتَانِيِّ (ص ٥٥)، و«الْخُلَاصَةُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلطَّبِيِّيِّ (ص ٥٦)، و«الْمُسْتَخَبُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ التَّرْكُمَانِيِّ (ص ١١٧)، و«الْخِتَارُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرِ (ص ٣٠)، و«النُّكَّاتُ عَلَى مُقْدَمَةِ ابْنِ الصَّالِحِ» لِلزَّرَكِشِيِّ (ج ١ ص ٤٤٦)، و«الْمُقْنَعُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُلْقَنِ (ص ٤٤)، و«النَّدِيْرَةُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص ١١)، و«مَحَاسِنِ الْاِصْطَلَاحِ» لِلْبَلْقَيْنِيِّ (ص ٤٥٦)، و«الْتَّبَصَرَةُ وَالنَّدِيْرَةُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعَرَافِيِّ (ص ٢٨٦)، و«الْمُخْتَصَرُ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلْجُرْجَانِيِّ (ص ٣٣)، و«نَطْلَمُ نُخْبَةَ الْفِكَرِ» لِلشَّمُونِيِّ (ص ٦)، و«تَبَيْحَةُ النَّظَرِ فِي نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص ٦٨)، و«الْهَدَائِيَّةُ فِي عِلْمِ الرَّوَايَةِ» لِابْنِ الْجَزَرِيِّ (ص ١١)، و«جَوَاهِرُ الْأُصُولِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ» لِمُحَمَّدِ الْفَارِسِيِّ (ص ٥٢).

## \* تَعْرِيفُهُ:

**لُغَةً:** هُوَ صَفَةٌ مُشَبَّهَةٌ، مِنْ «عَزَّ يَعْزُ» بِالْكَسْرِ، أَيْ: قَلْ وَنَدَرَ، أَوْ مِنْ «عَزَّ يَعَزُّ» بِالْفَتْحِ، أَيْ: قَوِيَ وَاشْتَدَّ.

وَ**«تَقْيِيقُ الْأَنْظَارِ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْأَثَارِ»** لِابْنِ الْوَزِيرِ (ص ٢٥١)، وَ**«عُقُودُ الدَّرَرِ فِي عُلُومِ الْأَثَارِ»** لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمْشَقِيِّ (ص ٨٩)، وَ**«نُخْبَةُ الْفِكْرِ»** لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٦)، وَ**«نُزْهَةُ الظَّرِّ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ لَهُ** (ص ٩٣)، وَ**«الْعَالِيَّ الرُّتْبَةُ فِي شَرْحِ نَظَمِ النُّخْبَةِ»** لِتَقْيِيقِ الدِّينِ الشَّمْمِيِّ (ص ٥٠)، وَ**«حَاشِيَّةُ عَلَى شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ»** لِابْنِ فُطْلُوبِعَا (ص ٣٤)، وَ**«شَرْحُ الْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ»** لِلْعَيْنِيِّ (ص ٢٨٩)، وَ**«شَرْحُ التَّقْرِيبِ وَالتَّسْبِيرِ لِمَعْرِفَةِ سُنَّتِ الْبَشِّيرِ التَّدِيرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»** لِلْسَّخَاوِيِّ (ص ٤٢٢)، وَ**«النُّكَتُ الْوَفِيقَةُ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْلَيْهَ»** لِلْبِقَاعِيِّ (ج ٢ ص ٤٢٦)، وَ**«فَتْحُ الْمُغْيِثِ بِشَرْحِ الْفِيَّةِ الْحَدِيثِ لِلْعِرَاقِيِّ»** لِلْسَّخَاوِيِّ (ج ٣ ص ٣٨١)، وَ**«الْتَوْضِيحُ الْأَبْهَرُ لِتَذْكِرَةِ ابْنِ الْمُلْكِنِ عَلَى الْأَثَرِ لَهُ** (ص ٤٩)، وَ**«الْغَایِيَّةُ فِي شَرْحِ الْهَدَایَةِ فِي عِلْمِ الرَّوَايَةِ لَهُ** (ج ١ ص ٣١٠)، وَ**«شَرْحُ الْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ»** لِجَلَالِ الدِّينِ السُّيوُطِيِّ (ص ٢٦٧)، وَ**«فَتْحُ الْبَاقِي بِشَرْحِ الْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ»** لِرَكَرَيَا الْأَنْصَارِيِّ (ج ٢ ص ١٥٠)، وَ**«قَوْنُ الْأَثَرِ فِي صَمْوَةِ عِلْمِ الْأَثَرِ»** لِابْنِ الْحَنْبَلِيِّ (ص ٤٧)، وَ**«خُلَاصَةُ الْفِكْرِ شَرْحُ الْمُخْتَصِّرِ فِي مُصْطَلِحِ أَهْلِ الْأَثَرِ»** لِلشَّنْشُورِيِّ (ص ١٠٣)، وَ**«شَرْحُ نُخْبَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ لِلْمُلَامِ عَلَيِّ الْقَارِيِّ** (ص ١٩٧)، وَ**«الْإِيَّاقيَّةُ وَالدَّرَرُ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرِ لِلْمُنْتَاوِيِّ** (ج ١ ص ٢٨٠)، وَ**«قَضَاءُ الْوَطَرِ شَرْحُ نُزْهَةِ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ لِلْقَانِيِّ** (ج ١ ص ٥٦٣)، وَ**«مُقْدَمَةُ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ»** لِلدَّهْلُوِيِّ (ص ٨١)، وَ**«الْمَنْظُومَةُ الْبَيْقُونِيَّةُ لِلْبَيْقُونِيِّ** (ص ١٩)، وَ**«تَقْلِيقُ الْفِكْرِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْأَثَرِ لِلْحَمَوِيِّ** (ص ٧١)، وَ**«صَفَوَةُ الْمُلْحَمِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيِّ فِي فَنِ الْمُصْطَلَحِ»** لِابْنِ الدَّمِيَاطِيِّ (ص ١٠٩)، وَ**«تَوْضِيحُ الْأَفْكَارِ لِمَعَانِي تَقْيِيقِ الْأَنْظَارِ»** لِلصَّنْعَانِيِّ (ج ٤ ص ١٢٦)، وَ**«قَصْبَ السُّكَّرِ نَظَمُ نُخْبَةَ الْفِكْرِ لَهُ** (ص ٤٧٥)، وَ**«إِسْبَالُ الْمَطَرِ عَلَى قَصْبِ السُّكَّرِ لَهُ أَيْضًا** (ص ٣٠)، وَ**«الْقَلَائِدُ الْعَنْبَرِيَّةُ عَلَى الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ لِلزَّبِيدِيِّ** (ص ٤٣)، وَ**«قَوَاعِدُ التَّحْدِيدِ مِنْ فُؤُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ لِلْقَاسِيِّ** (ص ١٢٥)، وَ**«الْأُولُوُّ الْمَكْتُونُ فِي أَحْوَالِ الْأَسَانِيدِ وَالْمُؤْتَوْنُ»** لِحَافِظِ الْحَكَمِيِّ (ص ٤)، وَ**«دَلِيلُ أَرْبَابِ الْفَلَاحِ لِتَحْقِيقِ فَنِ الْإِصْطَلَاحِ لَهُ** (ص ٤٩).

وَاصْطِلَاحًا عَلَى الرَّاجِحِ: أَلَا يَقُلُّ رُوَاةُ عَنِ اثْنَيْنِ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ.  
وَالْمُرَادُ: أَلَا يُوجَدُ فِي طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ السَّنَدِ أَقْلُّ مِنْ اثْنَيْنِ؛ أَمَّا إِنْ وُجِدَ فِي  
بَعْضِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ ثَلَاثَةُ فَأَكْثُرُ فَلَا يَضُرُّ، بِشَرْطٍ أَنْ تَبْقَى وَلُو طَبَقَةً وَاحِدَةً فِيهَا اثْنَانِ؛  
لِأَنَّ الْعِبْرَةَ لِأَقْلُ طَبَقَاتِ السَّنَدِ.

\* سَبَبُ تَسْمِيَتِهِ بِذَلِكَ:

إِمَّا لِقَلَّةِ وُجُودِهِ وَنُدْرَتِهِ، وَإِمَّا لِقُوَّتِهِ لِمَجِيئِهِ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ.

(٣) الْغَرِيبُ:

(١) انظر: «مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْحَاكِمِ (ص ٣١)، وَ«مَا لَا يَسَعُ الْمُحَدِّثَ جَهَلُهُ» لِلْمَيَاضِيِّ (ص ١١)،  
وَ«تُحْفَةُ الْأَخْيَارِ فِي بَيَانِ أَفْسَامِ الْأَخْبَارِ» لِابْنِ الْمُؤَيَّدِ (ص ١٢٩)، وَ«مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّالِحِ  
(ص ٢٦٥)، وَ«الْتَّقْرِيبُ وَالتَّيسِيرُ لِمَعْرِفَةِ سُنْنِ الْبَشِيرِ النَّدِيرِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٨٦)، وَ«إِرْشَادُ طُلَابِ الْحَقَائِقِ إِلَى  
مَعْرِفَةِ سُنْنِ خَيْرِ الْخَلَاقِ» لَهُ (ص ١٥٣)، وَ«أَفْصَنِي الْأَمْلِ وَالسُّوْلِ فِي عِلْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ» لِلْخُوَوِيِّ  
(ص ٢١٨)، وَ«مَنْظُومَةُ غَرَاميِّ صَحِيحٌ» لِلإِشْبِيلِيِّ (ص ٢٥)، وَ«زَوَالُ التَّرَحِ فِي شَرْحِ مَنْظُومَةِ ابْنِ فَرَحِ» لِعِزْ  
الَّذِينَ ابْنِ جَمَاعَةَ (ص ٧١)، وَ«شَرْحُ قَصِيَّةِ ابْنِ فَرَحِ الإِشْبِيلِيِّ: غَرَاميِّ صَحِيحٌ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِيِّ (ص ١٠٣)  
وَ«حَاشِيَّةُ عَلَى شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص ١٤٠)، وَ«حَاشِيَّةُ عَلَى شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلقرافِيِّ  
(ص ١٩٦)، وَ«الْإِفْرَاحُ فِي بَيَانِ الْاِصْطَلَاحِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ (ص ٢٧١)، وَ«رُسُومُ التَّحْدِيدِ» فِي عُلُومِ  
الْحَدِيثِ لِلْجَعْبَريِّ (ص ٢٧)، وَ«الْمَنْهَلُ الرَّوِيُّ» فِي مُخْتَصِرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبَويِّ لِابْنِ جَمَاعَةِ الْكِنَانِيِّ  
(ص ٥٥)، وَ«الْخُلَاصَةُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلطَّيِّبِيِّ (ص ٥٦)، وَ«الْكَافِيُّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلتَّبَرِيزِيِّ  
(ص ٢٨١)، وَ«الْمُوقِظَةُ» لِلدَّهَبِيِّ (ص ٦٤)، وَ«إِصْلَاحُ كِتَابِ ابْنِ الصَّالِحِ» لِمُغَلَّطَابِيِّ (ص ١٩٣)، وَ«الْمُسْتَحَبُ  
فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ (ص ١١٧)، وَ«اِخْتِصَارُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرِ (ص ٣٠٣)، وَ«النُّكَّتُ  
عَلَى مُقَدَّمةِ ابْنِ الصَّالِحِ» لِلزَّرْكَشِيِّ (ج ١ ص ٤٤٦)، وَ«الْمُقْبِنَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُلَقَّنِ (ص ٤٤١)،  
وَ«الْتَّذَكِرَةُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص ١١)، وَ«مَحَاسِنُ الْاِصْطَلَاحِ» لِلْبُلْقِينِيِّ (ص ٤١)، وَ«الْتَّبَصَرَةُ وَالْتَّذَكِرَةُ

في علوم الحديث للعراقي (ص ٢٨٦)، و«المختصر في أصول الحديث» للجزائري (ص ٣٣)، و«نظم نخبة الفكير» للشمعاني (ص ٦)، و«نتائج النظر في نخبة الفكير» له (ص ٧١)، و«الهداية في علم الرواية» لابن الجزرى (ص ١١)، و«تنقیح الأنوار في معرفة علوم الآثار» لابن الوزير (ص ٢٥١)، و«عقود الدرر في علوم الآخر» لابن ناصر الدين الدمشقى (ص ٨٦)، و«نخبة الفكير» لابن حجر (ص ١٦)، و«نزهة النظر في توضيح نخبة الفكير» له (ص ٩٧)، و«العالى الرتيبة في شرح نظم النخبة» لتقى الدين الشمعانى (ص ٤٦)، و«حاشية على شرح نخبة الفكير» لابن قطلاوبغا (ص ٣٧)، و«شرح ألفية العراقي في علوم الحديث» للعينى (ص ٢٨٩) و«شرح التقريب والتيسير لمعرفة سنت البشير النذير صلى الله عليه وسلم» للسحاوى (ص ٤٢٢)، و«النكت الوفية بما في شرح ألفية للبقاعى» (ج ٢ ص ٤٢٦)، و«فتح المعنى بشرح ألفية الحديث للعراقي» للسحاوى (ج ٣ ص ٣٨١)، و«التوضيح الأبهى لذكر ابن الملقن على الآخر» له (ص ٤٨)، و«الغاية في شرح الهداية في علم الرواية» له (ج ١ ص ٣٠٨)، و«بلغة الحديث إلى علم الرواية» لابن المبرد (ص ٤٢)، و«شرح ألفية العراقي في علوم الحديث» لجلال الدين السيوطي (ص ٢٦٧)، و«فتح الباقى بشرح ألفية العراقي» لزكريا الأنصارى (ج ٢ ص ١٥٠)، و«فتو الآخر في صفوۃ علم الآخر» لابن الحبلي (ص ٤٧)، و«خلاصة الفكير شرح المختصر في مصطلح أهل الآخر» للششورى (ص ١٠٣)، و«شرح نخبة الفكير في مصطلحات أهل الآخر» للملا على القارى (ص ٢٠٨)، و«اليقىت والدرر في شرح نخبة ابن حجر» للمناوي (ج ١ ص ٢٩٢)، و«قضاء الوطэр شرح نزهة النظر في توضيح نخبة الفكير في مصطلح أهل الآخر» للقانى (ج ١ ص ٥٩٣)، و«مقدمة في أصول الحديث» للدهلوى (ص ٨١)، و«المنظومة البيقونية» للبيقونى (ص ٢١)، و«تنقیح الفكير بشرح منظومة الآخر» للحموی (ص ٩٠)، و«صفوة الملح بشرح منظومة البيقونی في فن المصطلح» لابن الدماطى (ص ١٢٩)، و«توضیح الأفکار لمعانی تنقیح الأنوار» للصنعتی (ج ٤ ص ١٢٦)، و«قصب السکر نظم نخبة الفكير» له (ص ٤٧٦)، و«إسأل المطر على قصب السکر» له أيضاً (ص ٣٤)، و«القلائد العنبرية على المنظومة البيقونية» للبيقدی (ص ٥٨)، و«قواعد التحدیث من فنون مصطلح الحديث» للقاسمي (ص ١٢٥)، و«اللؤلؤ المكثون في أحوال الأسانيد والمتون» لحافظ الحكمي (ص ٤)، و«دليل أرباب الملاح لتحقیق فن المصطلح» له (ص ٤٩).

## \* تعرِيفُهُ:

**لُغَةً**: هُوَ صِفَةٌ مُُشَبَّهَةٌ، بِمَعْنَى الْمُنْفَرِدِ، أَوِ الْبَعِيدِ عَنْ أَقْارِبِهِ.

**وَاصْطِلَاحًا**: هُوَ مَا يَنْفَرِدُ بِرِوايَتِهِ رَأِيًّا وَاحِدًا.

**أَيْ**: هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَسْتَقِلُّ بِرِوايَتِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ، إِمَّا فِي طَبَقَاتٍ السَّنَدِ، أَوْ فِي بَعْضِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ، وَلَوْ فِي طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا تَضُرُّ الزِّيَادَةُ عَلَى وَاحِدٍ فِي بَاقِي طَبَقَاتِ السَّنَدِ، لِأَنَّ الْعِبْرَةَ لِلْأَقْلَلِ.

وَيُطْلُقُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى الْغَرِيبِ اسْمًا آخَرَ، هُوَ «الْفَرْدُ» عَلَى أَنَّهُمَا مُتَرَادِفَانِ، وَغَايَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بَيْنَهُمَا، فَجَعَلَ كُلُّاً مِنْهُمَا نَوْعًا مُُسْتَقِلًا.

## \* أَقْسَامُ الْغَرِيبِ:

يُقْسِمُ الْغَرِيبُ بِالنِّسْبَةِ لِمَوْضِعِ التَّفَرُّدِ فِيهِ إِلَى قِسْمَيْنِ:

**الْقِسْمُ الْأَوَّلُ**: الْغَرِيبُ الْمُطْلَقُ: أَوِ الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ:

**تَعْرِيفُهُ**: هُوَ مَا كَانَتِ الْغَرَابَةُ فِي أَصْلِ سَنَدِهِ؛ أَيْ: مَا يَنْفَرِدُ بِرِوايَتِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ فِي أَصْلِ سَنَدِهِ.

**وَأَصْلُ السَّنَدِ**: هُوَ طَرَفُهُ الَّذِي فِيهِ الصَّحَابِيُّ، وَالصَّحَابِيُّ حَلَقَةٌ مِنْ حَلَقَاتِ السَّنَدِ؛ أَيْ: إِذَا تَفَرَّدَ الصَّحَابِيُّ بِرِوايَةِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ يُسَمَّى عَرِيبًا غَرَابَةً مُطْلَقةً.

**مِثَالُهُ**: حَدِيثُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، فَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ.

هَذَا وَقْدَ يَسْتَمِرُ التَّفَرُّدُ إِلَى آخِرِ السَّنَدِ، وَقْدَ يَرْوِيهِ عَنْ ذَلِكَ الْمُتَفَرِّدِ عَدَدُ مِنْ الرُّوَاةِ.

**الْقِسْمُ الثَّانِي: الْغَرِيبُ النَّسْبِيُّ: أَوِ الْفَرْدُ النَّسْبِيُّ:**

**تَعْرِيفُهُ:** هُوَ مَا كَانَتِ الْغَرَابَةُ فِي أَثْنَاءِ سَنَدِهِ؛ أَيْ: أَنْ يَرْوِيهِ أَكْثَرُ مِنْ رَاوِ فِي أَصْلِ سَنَدِهِ، ثُمَّ يَنْتَهِ بِرِوَايَتِهِ رَاوِ وَاحِدٌ عَنْ أُولَئِكَ الرُّوَاةِ.

**مِثَالُهُ:** حَدِيثُ: «مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِعْفُورُ»، تَفَرَّدَ بِهِ مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

**سَبَبُ التَّسْمِيَّةِ:** سُمِيَّ هَذَا الْقِسْمُ بـ«الْغَرِيبُ النَّسْبِيُّ»؛ لِأَنَّ التَّفَرُّدَ وَقَعَ فِيهِ بِالنَّسْبَةِ

إِلَى شَخْصٍ مُعَيَّنٍ.

\* مِنْ أَنْوَاعِ الْغَرِيبِ النَّسْبِيِّ:

هُنَاكَ أَنْوَاعٌ مِنَ الْغَرَابَةِ، أَوِ التَّفَرُّدِ يُمْكِنُ عَدُهَا مِنَ الْغَرِيبِ النَّسْبِيِّ؛ لِأَنَّ الْغَرَابَةَ فِيهَا لَيْسَتْ مُطْلَقاً، وَإِنَّمَا حَصَلَتِ الْغَرَابَةُ فِيهَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ، وَهَذِهِ الْأَنْواعُ

هِيَ:

(١) تَفَرُّدُ ثَقَةٍ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ: كَقَوْلِهِمْ: «لَمْ يَرْوِهِ ثَقَةٌ إِلَّا فُلَانُ».

(٢) تَفَرُّدُ رَاوِ مُعَيَّنٍ عَنْ رَاوِ مُعَيَّنٍ: كَقَوْلِهِمْ: «تَفَرَّدَ بِهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ»، وَإِنْ كَانَ مَرْوِيًّا مِنْ وُجُوهٍ أُخْرَى عَنْ غَيْرِهِ.

(٣) تَفَرُّدُ أَهْلِ بَلَدٍ أَوْ أَهْلِ جِهَةٍ: كَقَوْلِهِمْ: «تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ، أَوْ أَهْلُ الشَّامِ».

(٤) تَفَرُّدُ أَهْلِ بَلَدٍ، أَوْ جِهَةٍ عَنْ أَهْلِ بَلَدٍ أَوْ جِهَةٍ أُخْرَى: كَقَوْلِهِمْ: «تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَوْ تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الشَّامِ، عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ».

\* تَقْسِيمٌ آخَرُ لَهُ:

قَسَمَ الْعُلَمَاءُ الْغَرِيبَ مِنْ حِيثُ عَرَابَةِ السَّنَدِ أَوِ الْمَتْنِ إِلَى:

(١) غَرِيبٌ مَتْنًا وَإِسْنَادًا: وَهُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي تَفَرَّدَ بِرِوايَةِ مَتْنِهِ رَاوٍ وَاحِدٌ.

(٢) غَرِيبٌ إِسْنَادًا، لَا مَتْنًا: كَحَدِيثِ رَوَى مَتْنَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، انْفَرَدَ وَاحِدٌ

بِرِوايَتِهِ عَنْ صَحَابَيِّ آخَرَ، وَفِيهِ يَقُولُ التَّرمِذِيُّ: «غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ».



فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصَّفْحَةُ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ

٦	.....	(١) الْمَشْهُورُ
٩	.....	(٢) الْعَزِيزُ
١١	.....	(٣) الْغَرِيبُ



حدثنا وأخربنا  
مكتبة أهل الحديث